

ولو أزيل الحجر الأسود فَيَسِّنُ للمسلم تقبيل الركن أو استلامه أو الإشارة إليه في الطواف ، فالركن «مكان» وليس «حجرا» .

ثم إن تقبيل الحجر أو الركن ليس فرضاً . ويكفي الإشارة إليه كنقطة بدء في الطواف مع قول الطائف «باسم الله والله أكبر» وتكره المزاحمة عنده . إن أبا بكر وعمر بن الخطاب ، قال كل منهما عنده «إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أني رأيت رسول الله يقبلك ما قبلك ما قبلك» تنبيهاً على أنه لولا الاقتداء ما قبله وكان ذلك تعبدًا محضًا (شرح القسطلاني على البخاري) .

ولا تزيد الكعبة على أن تكون حجرة لها باب ليس فيها إلا جدرانها . ودعائها ، يطوف حولها المسلمون في الحج كأنها مركز الكون الروحي (بركاردت) . وإذا كان لكل دين اتجاه في صلاته : المسيحيون نحو الشرق وهو مطلع الشمس . أو بيت المقدس عند اليهود . حرصًا على النظام في دور العبادة . فلن يكون الإسلام بدعًا بين الأديان توجه المسلمين نحو البيت الحرام . والله يقول بعد هذا «ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله» (٢ : ١١٥) وإذا لم يستطع المسلم أن يتحرى اتجاه القبلة في صلاته لسبب من الأسباب فله أن يجتهد ، وإلا فصلاته مقبولة في أى اتجاه . (ابن رشد الحفيد) .

(ج) إلغاء شعائر الجاهلية :

ولقد كان واضحًا من أول الأمر : أن الرسول يريد أن يعيد الحج إلى الطهر الذى كان عليه دين إبراهيم ، فغيّر ما أدخله الجاهليون عليه من شعائر التشدد في أمر الدين حتى سما «الحمس» أى المتشددين في دينهم ولناخذ نماذج من هذا التغيير :

١- كانوا لا يدخلون المسجد الحرام في ثياب عَصَوا الله فيها ، واستغل بعض المكيين هذا ، فأرهبوا الناس ماليًا بتأجير أو بيع الثياب ، وكان بعض غير القادرين يخلعون ثيابهم ثم يطوفون ، فأنزل الله قوله : «يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد» (٧ : ٣١)